

أصول 21 الإجماع- عامر بهجت - التأهيل الفقهي

عامر بهجت

وننتقل الان باذن الله عز وجل الى مبحث اخر وهو الدليل الثالث من الادلة المتفق عليها وهو دليل والاجماع من الادلة المهمة التي يعتمد عليها علماء الاسلام ويعتمد عليها اهل السنة وكما ذكرت لكم فانه لا بد من فهم الكتاب - 00:00:00
 والسنة بفهم سلف الامة وفهم سلف الامة في احد المسائل يتمثل في ايش؟ في الاجماع لانه ليس المراد بفهم سلف الامة الواحد منهم اذا خالفه غيره من السلف. تمام؟ وانما المراد بذلك فهم ايش؟ السلف جمیعا او اجماع - 00:00:20
 العلماء فالاجماع حجة وهو دليل من الادلة العظيمة التي لا بد من اعتبارها. وهناك بعض الناس يزهد في الاجماع وهذا خطير عظيم.
 هذا من اعظم الخطير. ويوجد هناك من يقول يا اخي كثير من المسائل يحكى فيها الاجماع - 00:00:40
 ثم يتبيّن انها ايش؟ خلافية صح هذا الكلام؟ ممكن نعم. هناك بعض المسائل يحكى فيها الاجماع ويتبين انها ليست محل اجماع. هل معنى هذا ان دليل الاجماع يسقط؟ طيب في احاديث كنا نحسب انها صحيحة وتبيّن انها ضعيفة معناها دليل السنة لا يعتبر صح ولا لا - 00:01:00

ونقول الاجماع من اعظم ما يحتج به. ويعرف الاجماع طرائق لكن من ضمن ما يعرف به الاجماع هو نقل العالم مستقرى مثل الائمة الكبار الذين يحيطون بمذاهب علماء الانصار مثل الامام ابن المنذر والامام ابن قدامة. وكذلك حتى الائمة الاولين اللي - 00:01:20
 يعني مثل الامام احمد والامام الشافعي والامام مالك تجد عنهم نقل للاجماع. المقصود ان الاجماع دليل وحجة. ولكن هذا الاجماع له شروط وله اركان. ما هي اركان الاجماع؟ حتى نوضح اركان الاجماع. خلينا نأخذ مثلا على ذلك - 00:01:40
 تقول عندنا مسألة وهي مسألة الربا. عندنا مسألة وهي اسمها مسألة الربا. ما الحكم فيها التحرير من الذي قال بذلك؟ كل علماء الامة. خلاص؟ ما هو مستندهم في هذا الحكم قول الله عز وجل واحل الله البيع وحرم الربا. خلاص؟ اذا هذه آآنعم. ما طريقة نقل - 00:02:00

اقول لهم هل هو قول واحد منهم اشتهر ولم يعلم له مخالف او هو قول كافتهم. اذا صيغة الاجماع هنا انه اجماع صريح. هذه الاركان هي الخمسة اركان للاجماع. الركن الاول هم المجمعون. المجمعون وهم علماء الامة ويشترط - 00:02:30
 في المجمعين المعترفين في انعقاد الاجماع الشروط التالية. الشرط الاول الاجتهاد يعني بلوغ رتبة فلا يعتبر في الاجماع مخالفة عامة الناس. والله واحد من الناس لم ليس من اهل الفقه ولا من اهل الاجتهاد. قال - 00:02:50
 والله اختلف معكم في المسألة الفلانية يختلف مع العلماء يقول اذا اخالف رأيهم هل هذا يجعل الاجماع غير منعقد؟ نقول لا يعتبر رأيه فلا يعتبر الا برأي اهل الاجتهاد. واهل الاجتهاد اخص من مطلق العلماء. فانه قد يكون من العلماء مثلا علماء في النحو - 00:03:10
 او عالم من علماء مثلا الحديث عارف بعمل الحديث والاسانيد لكنه غير عارف بايش الاستنباط والفقه والفتوى واضح؟ فالمعترض في ذلك في المسائل الفقهية هو ايش؟ ان يكون مجتهدا. الشرط الثاني من شروط المجمع - 00:03:30

ان يكونوا في عصر واحد. ما معنى هذا؟ معنى هذا ان الصحابة ان الصحابة رضوان الله عليهم اذا اجمعوا على حكم خلاص اجمع الصحابة على حكم. طيب هل هذا اجماع الامة كلها؟ الجواب نعم. طيب فيه من سيأتي في - 00:03:50
 ما بعدهم. هناك من سيأتي من التابعين ومن اتباع التابعين من يبلغ رتبة الاجتهاد. فهل ينتظر حتى يعرف رأيه ليُعقد الاجماع؟
 الجواب لا لا يعتبر ذلك. لا يعتبر ذلك، انما يعتبر علماء العصر. واضح؟ طيب - 00:04:10
 في بعض المسائل المتعلقة بهذا. الثالث من شروط المجمعين حصول الاتفاق بينهم جميعا. يعني ان يكون الاتفاق شاملا لجميع اهل

الاجماع. فلو فرضنا ان العلماء المجتهدين في زمن من الازمان عددهم - 00:04:30

فاتفق منهم تسعة وتسعون على الحكم وخالف واحد منهم قال ابدا انا اخالفكم في هذه المسألة وهو من اهل الاجتهد فهل هذه المسألة مسألة اجتماعية ولا مسألة خلافية؟ نقول هذه مسألة خلافية وليس بمسألة اجتماعية وهذه المسألة تعرف عند علماء الاصول -

00:04:50

اجماع الاكثر. اجماع الاكثر حجة ولا لا؟ ها عند الاكثر ان اجماع الاكثر ليس بحججة يعني هناك في المسألة وهذا من الطرائف يسمونه احيانا قلب الادلة. عندنا مسألة فقهية اجماع الاكثر - 00:05:10

هل هو حجة واجماع؟ فيها قولان. القول الاول وهو قول الاقل. ان قول الاكثر حجة يجب العمل بها والقول الثاني هو قول الاكثر وهو ان الاكثر قولهم ليس بحججة. طيب اذا كان هؤلاء الذين يقولون - 00:05:30

ان قول الاكثر حجة يلزمهم ان يعملوا بقول الاكثر في هذه المسألة. صح ولا لا؟ فينقلب عليهم الحكم. فيكون قولهم تضي بطلان قولهم. تمام؟ ومن امثلة هذا ايضا يعني هذا يرد في بعض المسائل مثل مسألة كل هل كل مجتهد مصيبة - 00:05:50

هناك من قال كل مجتهد مصيبة. نقول له تعالى. هناك من اجتهد فقال ليس كل مجتهد مصيبة. ويلزم على قوله تصويب قوله فاذا صوبت قوله فقد ابطلت قوله جيد ومن هذا ايضا احد يذكرون ان احد العلماء او احد - 00:06:10

فالكتاب كتب كتابا في مسألة انه لا يجوز لاحد ان يحدث قولا خارجا عن اقوال الائمة الاربعة ولو كان مجتهدا من اهل الاجتهد. تمام؟ فجاء به الى احد العلماء. وقال له اريد ان تنظر في هذا الكتاب وتعطيني رأيك. قال القول - 00:06:30

هذا الذي توصلت اليه في الكتاب هل قال به واحد من الائمة الاربعة؟ قال لا. قال انت تقرر انه لا يجوز ان يقال بقول لم يقل به احد من الائمة الاربعة فقبول قوله يقتضي ابطالهم. نعم. وهذا يسمونه قلب الادلة وهو من احسن الادلة في - 00:06:50

في الملاحظة والجدل ان تبطل قول خصمك بقوله هو يجعل قوله يقتضي بطلان قوله وفيه كتاب اباه اسمه قلب الادلة على الطوائف المضلة طبعا هذا في ابواب الاعتقاد في ثلاثة مجلدات. نعم نعم القاضي - 00:07:10

الثاني من اركان الاجماع الواقعية. الواقعة مثل ما ذكرنا في المثال السابق اللي هي محل محل البحث او التي يجمع عليها. في مثالنا السابق قلنا الربا. تمام؟ الربا. طيب الواقعية التي اه - 00:07:30

اه تكون محل اجماع يشترط فيها لانعقاد الاجماع شرطين. الشرط الاول الا يكون فيها اجماع سابق تمام؟ والشرط الثاني الا يكون فيها خلاف مستقر. كيف ما فيها اجماع سابق؟ لو فرضنا ان مسألة من المسائل اختلفت - 00:07:50

فيها العلماء في المذاهب الاربعة على قولين. جيد؟ وفي عصرنا الحاضر وجدنا ان كل العلماء من اهل الاجتهد كلهم يرجحون القول الاول. فالمسألة واضح؟ فهل هذا يعتبر اجماع؟ نقول خلاص - 00:08:10

المسألة اجتماعية والخلاف السابق بطل والغي وش الجواب؟ نقول لا. الخلاف الاجماع اللاحق لا يبطل خلافة السابق بعد استقراره ليس فيها اجماع سابق فان كان عفوا هذى طبعا بالنسبة للشرط الثاني اللي هو ليس فيها خلاف مستقر - 00:08:30

يبقى الشرط ليس فيه خلاف مستقر مثاله ما ذكرناه. اذا وجد في المسألة خلاف بين المذاهب الاربعة او بين الصحابة او بين التابعين خلاف مستقر. تمام؟ ثم اجمع اهل العصر الثاني او الثالث او الرابع على احد القولين. فالمذاهب لا تموت كما يقول الامام الشافعي. يقول المذاهب لا تموت بايش؟ لا - 00:08:50

بموت اصحابها المذاهب لا تموت بموت اصحابها. تمام؟ هذا بالنسبة للشرط الثاني. الشرط الاول اللي هو ان لا يكون فيها اعم سابق فلو فرضنا ان العلماء في مسألة اجمعوا على الحكم بالتحريم. ثم جاء عصر - 00:09:10

فهل لهم ان ينظروا في المسألة ويجمعوا فيها على خلاف الاجماع الاول؟ نقول لا يمكن ذلك لأن الاجماع حجة والحجج لا تتناقض ولا تتعارض واضح؟ طيب. الركن الثالث هو الحكم الذي يطلقونه في هذه الواقعية. نقول لا يكون الاجماع حجة الا اذا - 00:09:30

فكانت الحكم الذي يطلق على الواقعية هو حكم شرعي. يعني ايش؟ يعني لو فرضنا ان العلماء اجمعوا ان السيارة ترشيد افضل من السيارة الكورولا مثلا. طيب فجاء احد في العصر اللاحق وخالف في هذه المسألة. فهل يلام - 00:09:50

في ذلك او يقال يعني خرجت عن الاجماع واتبعت غير سبيل المؤمنين؟ لا. انما يكون الاجماع الشرعي الذي يحتاج به يحرم مخالفته هو الاجماع في المسائل الشرعية. بعد ذلك صيغة الاجماع. الاجماع صيغته على - 00:10:10

نوعين وان شئت فاجعلها ثلاثة. النوع الاول هو الاجماع الصريح. والاجماع الصريح معناها اجتماع علماء الامة في مجلس مثلاً صار الامة فيها خمسين مجتهداً او مئة مجتهد من اهل الاجتهد اجتمعوا في مجمع - 00:10:30

وجلسوا وناقشو مسألة من المسائل فاصدروا قراراً بحكم هذه المسألة انها مسألة محمرة مثلاً او جائزة اي ما كان. واضح ثم وقع كل هؤلاء العلماء على القرار. هذا اجماع ايش؟ صريح لانه قول كل واحد منهم. جيد؟ طيب - 00:10:50

هذه صورة الاجماع الصريح وهو حجة قاطعة. الصورة الثانية من صور الاجماع هي صورة الاجماع السكوتى. ما مثاله الامة افترض انهم مئة عالم اجتمع منهم عشرين. باقي منهم ثمانين لم يجتمعوا ولم يحضرموا الاجتماع. فهؤلاء العشرون اصدروا قراراً في - 00:11:10

مسألة من المسائل بان هذا المسألة مسألة محمرة. ونشر هذا القرار على شبكة الانترنت وعبر وسائل التواصل الاجتماعي والواتساب والجرائد والصحف فاشتهر هذا القول. هؤلاء الثمانون لم ينتظروا بحکمهم في المسألة، لكنهم سكتوا عن - 00:11:30

اعتراض على هذا القول الذي صدر به القرار. واضح؟ فهذا يسمى عند العلماء الاجماع السكوت كونوا حجة تمام يكون حجة بعد آن مضي الزمن الذي يكون فيه هذا القول قد وصل الى - 00:11:50

المجتهدین وفي المذهب عندنا وهذا الشرط يتعلق بشرط المعاصرة التي ذكرناها اول بس عشان ننبه في هذه المسألة. متى نقول ان الاجماع انعقد لا تجوز مخالفته اذا صدر القرار من العشرين طبعاً باقي ثمانين صدر القرار من العشرين هنا انعقد الاجماع - 00:12:10 لأنسة. طيب انتشر في الانترنت وفي الوسائل الى اخره ووصل الى الجميع. هنا انعقد الاجماع قال لك لا اصبر لسه كمان. متى ينعقد؟ قال لك اذا انقرض العصر ولم يوجد مخالف. ما معنى هذا؟ يعني هؤلاء المئة - 00:12:30

الذين صدروا القرار ولا يوجد في الارض من المجتهدین الفقهاء غير هؤلاء المئة. صدر قرارهم او صدر قرار بعضهم وصل الى البقية تمام؟ لما يموت اخر واحد من هؤلاء المئة حينئذ يكون الاجماع قد انعقد. وهذه المسألة تسمى عند العلماء مسألة - 00:12:50

هل يشترط في الاجماع انقراض العصر او لا؟ بعض العلماء يقول لا يشترط انقراض العصر. معناها بمجرد صدور القرار ووصول الى بقية العلماء خلاص لا تجوز المخالفة. طبعاً نحن نتكلم هنا المخالفة والموافقة نتكلم عن اهل العلم المجتهدین ما نتكلم عن واحد عامي. العامي ليس له ان يوافق - 00:13:10

قل ان يخالف لا في مسألة اجتماعية ولا في مسألة خلافية. لكن نتكلم عن عالم مجتهد ملك ادوات الاجتهد. صدر القرار وانتشر وهو ساكت ولم يخالف ثم بدا له بعد سنة ولا سنتين تأمل في المسألة قال ابداً اخالفكم في هذه المسألة يجوز له ذلك او لا؟ على المذهب - 00:13:30

يجوز لان من شرط الاجماع انقراض العصر. واضح؟ وعلى القول الثاني يقول لك لا ما يجوز. ليش؟ لان الاجماع انعقد ولا في انعاده انقراض ايش؟ العصر. عرفنا معنى انقراض العصر يعني ان يموت اخر واحد من هؤلاء المجتهدین - 00:13:50

طيب اذا النوع الاول للاجماع الصريح والثاني الاجماع السكوت. فيه نوع اخر من انواع الاجماع ما هو هذا النوع؟ قال لك هذا اجماع في مسألة خلافية كيف يجتمع ان المسألة خلافية وتقول لي فيها اجماع. انا اعطيك مثال. حكم الوتر؛ مسألة اجتماعية - 00:14:10 ولا مسألة خلافية؟ حكم الوتر. خلافية. القول الاول فيها ان الوتر وهو مذهب جمهور العلماء. والقول الثاني فيها ان الوتر واجب وهو مذهب الحنفية. طيب هذه مسألة خلافية هل يجوز لقائل ان يقول والله ما دام المسألة الخلافية فانا ساجتهد فيها برأيي واقول ان الوتر مكروه - 00:14:30

عليكم نقول خالف الاجماع ولا ما خالف الاجماع؟ نقول خالف الاجماع اين الاجماع؟ الاجماع مركب من هذا الخلاف فانهم فان هناك قدر مشترك بين القولين وهو ان الوتر مشروع. واضح؟ فالقول بكراهته خرق للاجماع. واضح يا مشايخ؟ طيب - 00:15:00 لكن ما رأيكم لو قال قائل انا نظرت في ادلة في الفريقين واري ان الوتر واجب على اهل القرآن وحفظة القرآن. ولكنه ليس واجب

على غيرهم. هل هذا خرق للجماع ولا لا؟ ليس خرقا - 00:15:20

معليش لانه اخذ بالقول الاول وهو استحباب الوتر. لما تكلم عن حكم الوتر في حق عموم الناس. اخذ بالقول الاول ولما تكلم عن حكم الوتر في حق حفظة القرآن اخذ بالقول الثاني فهو لم يخرج عن لم يخرج عن مجموع خلافهم لم يخرج عن - 00:15:40
كل الاتفاق واضح ؟ وهذا الفرق بين وهذه المسألة تسمى في كتب اصول الفقه اذا اختلف العلماء على قولين فهل يجوز احداث قول ثالث او لا؟ تمام؟ يذكر فيها الخلاف ولكن بعض الباحثين يرى ان المسألة ليس فيها خلاف. وانما المسألة هي في الحقيقة - 00:16:00
من يقول بعدم الجواز لا يجوز احداث قول ثالث اذا كان هذا القول الثالث يخرق الاجماع. ويجوز احداث قول ثالث اذا كان هذا القول الثالث فيه حقيقته اخذ بالقول الاول في صورة اخرى. واضح؟ يعني اضرب لكم مثلا هناك -

00:16:20

من اهل العلم من قال يعني وجدت بعض الباحثين يقول ان العلماء اختلفوا في حكم سب الله عز وجل وسب رسوله صلى الله عليه وسلم هل تقبل توبته في اسقاط القتل عنه او لا؟ اختلفوا على قولين ما هما هذان قولان؟ قال القول الاول انه - 00:16:40
توبية من سب الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم. واضح؟ والقول الثاني انه لا تقبل توبته. طبعا المقصود بقبول التوبة قبولها في درء الحد في اسقاط الحد اما قبولها بينه وبين الله هذا لا اشكال فيه. لكن قبول التوبة في اسقاط الحد. تمام؟ هناك من قال -

00:17:00

هل تقبل توبته؟ وهناك من قال لا تقبل توبته. لو قال قائل تقبل توبية من سب الله عز وجل ولا تقبل توبية من سب الرسول صلى الله عليه وسلم يكون خارج عن الاجماع ولا لا؟ ها؟ ليس خارجا من الاجماع لانه اخذ القول الاول - 00:17:20
في مسألة من سب الله واخذ بالقول الثاني في مسألة من سب الرسول عليه الصلاة والسلام. طيب وظحت المشايخ ننتقل الى مسألة اخرى وهي مستند الاجماع. الاجماع وهو اتفاق علماء الامة لا يمكن ان يكون من غير مستند ابدا. يعني هل يعقل ان العلماء يجتمعوا -

00:17:40

طاولة يقول شرایکم المسألة هنی؟ خلیها حلال ولا حرام؟ قال لا خلی هنی حلال احسن. قال تم خلاص وقعوا حلال. طيب اللي بعدها؟ قال لا بعد اهلك كل شيء حلال خلیه حرام. يوقيعه على التحریم هل هذا ممکن؟ الجواب لا. ليش ما هو ممکن؟ لان الامة لا يمكن ان تجتمع على خطأ صح ولا لا - 00:18:00

والاجماع على القول على الله بغير علم اجتماع على ظلالة ولا لا؟ فالقول في مسألة من غير مستند هو قول على الله بغير علم. وهذا لا يمكن ان نصدر من الامة واضح؟ طيب اذا الاجماع لا يكون الا بمستند يأتي السؤال الآخر اذا وجدت اجماعا حکاہ - 00:18:20
معتبر مستقر عارف بمذاهب علماء الانصار قال لك اجمع كل من نحفظ عنهم من اهل العلم ان هذا الحكم كذا وكذا. رحت تدور في 00:18:40
الادلة تبحث في المكتبة الشاملة يمين يسار لم تقف على مستند تحريمهم او مستند حكمهم. فهل

يلزمك العمل بالاجماع ولا لا؟ ها؟ لا يلزمك معناها كلما ازداد الانسان جهلا كلما صار غير ملزم بالاجماع لان حقيقة عدم علمك بمستندهم هو انك انسان جاهل بادلة الشريعة صح ولا ما هو صح؟ فمن - 00:19:00

الجواب اللي يلزمك يعني حينما نقول يشترط للجماع ان يكون له مستند ليس معناها يشترط للعمل بالاجماع ان تعلم ما هو مستند
لا لو قلنا هذا اسقطنا حجية الاجماع. واضح؟ اذا يلزمك الاجماع. قلت والله يا اخي انا وقفت ان العلماء يقولون كذا وكذا. هو -

00:19:20

حكاها ابن المنذر وابن قدامة والنwoyi وفلان وفلان بس يا اخي ما عليه دليل نقول لا الصحيح ان تقول والعلماء اجمعوا على كذا ولكنني جاهل بدميمه وهنی ترى مسألة مهمة جدا لطالب العلم فرق اذا جيت تعامل مع مسألة كتبها عالم يخاف الله عز وجل فاعلم ان - 00:19:40

العالم لا يمكن ان يتكلم في دین الله الا بدليل لان الكلام في دین الله من غير دليل هذا اسقاط للعدالة. هذا من اعظم الذنوب حتى ابن القيم يقول القول على الله بغير علم اعظم من - 00:20:00

الشرك لأن الله عز وجل يقول قل إنما حرم رب الفواحش ما ظهر منها وما بطن والائم والبغية بغير الحق وإن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطان وإن تقولوا على الله ما لا تعلمون. المقصود إذا وجدت مسألة في كتاب من كتب الفقه. سواء مسألة اجتماعية أو حتى مسألة خلافية ليس فقط مسائل الأجماع. لكن - 00:20:10

الأجماع بشكل واضح وجدت مسألة محل أجماع بين العلماء حكاها ابن المنذر يعني أنا أعطيكم مثال عندنا أخذ الأجرة على الضمان تعرفون الضمان عاقد الضمان تجيء أنت تقول أنا أضمن عامر في هذا الدين. إذا ما سدد أنا أسد عنه. وتأخذ مني أجرة تقول ترى شوف أنا ضمنتك تعطيني ألف ريال - 00:20:30

مقابل هذا الضمان. ما حكم أخذ الأجرة على الضمان؟ يجوز لا يجوز بالاجماع حكا ابن المنذر. لا يجوز أخذ الأجرة على أحكام ابن المنطيقي بالاجماع. طيب يأتي واحد يقول لا يا أخي الأصل في الأشياء الاباحية. ما في دليل على تحريم أخذ الأجرة على الضمان. نقول مو ما في دليل - 00:20:50

أنت لا تعرف الدليل ممكن. أما أن العلماء اجتمعوا على القول في مسألة دليل فهذا مستحيل. شرعاً ومستحيل عقلاً حتى عقلاً. يعني خلينا وبعد عن مسائل الشريعة. افترض الأطباء كلهم على الاختلاف بلدانهم وأوطانهم كلهم اتفقوا على أن هذا الطعام مطرد أو - 00:21:10

على أن هذه المسألة كذا وكذا. هل من الممكن أن يجمعوا عقلاً خلينا من الحكم الشرعي؟ هل عقلاً ممكن كلهم هكذا اتفاق واعتباطاً من غير مستند غير ممكن. واضح؟ طيب. وهذا ينبغي أن يراعي طالب العلم هذه المسألة. أنا مرة واحدة كنت في - 00:21:30
درس في المعهد فقال لي إه قال يا شيخ إه لو حذفنا المسائل التي ليس عليها دليل ولا إثارة من الدليل من الروض المربع لمزقنا منه صفحات كثيرة. يا لطيف قلت أنت على بينة مما تقول يا ابنى - 00:21:50

قال أيوه في مسائل كثيرة ليس عليها دليل. قلت تعرف إنك أنت تفسق الشخص الذي تتكلم عنه هذا تفسيق له لأن الإنسان الذي يتكلم في دين الله من غير دليل في مسألة مسالتين ثلاثة يفسق وتسقط عدالته كما قرر هذا أهل العلم. ساقط العدالة واحد يتكلم في دينه - 00:22:10

الا من غير دليل هو يتكلم يقول هذا حلال وهذا حرام هذا افتراء الكذب على الله. ولا تقولوا لما تصف المستندة الكذب هذا حلال هذا حرام لتفتروا على الله الكذب. تمام؟ الله عز وجل قال ويوم القيمة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مصودة - 00:22:30
فمن أول من يدخل في هذه الآية من يتكلم على الله بغير علم. فيقول ما يقول لو حذفنا المسائل التي ليس عليها دليل ولا إثار من الدليل لمزقنا منه صفحات كثيرة - 00:22:50

قلت له يا أخي العبارة الصحيحة ان تقول لو حذفنا من الكتاب المسائل التي أنا جاهل بادلتها ممكن. نمزق من صفحات بس أصلاً غلط أنا نمزق الكتاب المفروض نمزق لك ابنك بس. الان يقولون لك تعلم. لكن يقول قلت كلما قرأت مسألة لم - 00:23:00
تجد لم تعرف دليلاً فاعرف إنك الان تكتشف إنك جاهل. وجدت مسألة أخرى فتكتشف إنك جاهل أكثر وأكثر فتعلم واعرف أدلة العلماء وببدأ قلت له هات لي المسألة فاتى لي بالمسألة الأولى. يقول في الروض المربع يقول صاحب الروض - 00:23:20
وتجوز القراءة على القبر وهذا أمر لا دليل عليه. قلت افتح الكتاب الروض قال المحقق تحت المعلق عليه يقول وهذا أمر لا دليل عليه. قلت هل تعلم انه ثبت عن ابن عمر القراءة على القبر؟ صح عنه ورجع اليه الإمام أحمد. الإمام أحمد كان يقول بعدم جواز - 00:23:40
قراءة على القبر ثم رجع اليه لما بلغه اثر ابن عمر وسيأتي عندنا الكلام في هذا عند الكلام عن قول الصحابة ثم اتي بالمسألة الثانية والثالثة والرابعة مشكلة ان يعني من - 00:24:00

المشكلة المشكلات الكبيرة لطلبة العلم ان يتعامل مع أهل العلم يا ليت يتعامل هم رجال ونحن رجال بعضهم لا يتعامل ان هو يعني جهة اشرافية على كتب أهل العلم هو الذي يقيم كتب أهل العلم ما ما الذي يصح منها وما الذي يبطل. نعم. فطالب العلم يعرف قدره - 00:24:10

نفسى والله المستعان. اذا مستند الأجماع لا يمكن ان ينعقد الأجماع من غير مستند. لكن هل يلزم ان يكون مستند الأجماع اي نصاً ولا

ممکن یکون مستند الاجماع قیاس. نقول الاجماع لابد له من مستند سواء كان ذلك من النصوص - [00:24:30](#)
او كان من الاقیسة ويصح ان يستند الاجماع الى قیاس هذا ما يتعلق بمسائل الاجماع وخلومنا ننتقل الى التمارین - [00:24:50](#)